



联合国  
粮食及  
农业组织

Food and Agriculture  
Organization of the  
United Nations

Organisation des Nations  
Unies pour l'alimentation  
et l'agriculture

Продовольственная и  
сельскохозяйственная организация  
Объединённых Наций

Organización de las  
Naciones Unidas para la  
Alimentación y la Agricultura

منظمة  
الغذية والزراعة  
للأمم المتحدة



## المجلس

الدورة الثانية والسبعون بعد المائة

روما، 24-28 أبريل/نيسان 2023

الإجراءات الخاصة للمجلس في دورته الثانية والسبعين بعد المائة

### الموجز

تعرض هذه الوثيقة الإجراءات الخاصة التي ستطبق على الدورة الثانية والسبعين بعد المائة للمجلس بصورة استثنائية. وتأتي هذه الإجراءات الخاصة نتيجة توافق الآراء المنبثق عن المشاورات غير الرسمية التي أجراها الرئيس المستقل للمجلس مع الأعضاء من أجل عقد الدورة الثانية والسبعين بعد المائة للمجلس، على أن يكون معلومًا أن ذلك لا يشكّل سابقة للدورات المقبلة.

وستطبق إجراءات للمراسلات الخطية بشأن ستة بنود من جدول الأعمال من أجل تبسيط إدارة الوقت المخصص لمجريات الدورة. وبالإضافة إلى ذلك، ستتاح عروض تمهيدية بشأن جميع البنود المدرجة على جدول الأعمال قبل انعقاد الدورة.

وسيُدعى أعضاء المجلس إلى إقرار هذه الإجراءات الخاصة تحت إطار البند 1 من جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والسبعين بعد المائة للمجلس. وسيسجّل تقرير الدورة مصادقة المجلس على هذه الإجراءات من أجل ضمان اكتمال تقرير الدورة وجميع التوصيات والقرارات الواردة فيه.

يمكن توجيه أي استفسارات بشأن مضمون هذه الوثيقة إلى:

السيد Rakesh Muthoo

أمين عام المؤتمر والمجلس

الهاتف: +39 06570 55987

البريد الإلكتروني: CSG-Director @fao.org

## أولاً - مقدمة

- 1- عقد الرئيس المستقل للمجلس مشاورات مع الأعضاء بشأن أساليب العمل التي ستعتمد خلال الدورة الثانية والسبعين بعد المائة للمجلس. وترد حصيلة هذه المشاورات في الإجراءات الخاصة الواردة في هذه الوثيقة. وستتم دعوة الأعضاء في المجلس إلى إقرار تلك الإجراءات الخاصة تحت البند 1 من جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والسبعين بعد المائة للمجلس.
- 2- ولا يشكل اعتماد هذه الإجراءات سابقة لأساليب عمل المجلس في دوراته القادمة.

## ثانياً - إجراء المداولات

- 3- ستُعقد اجتماعات الدورة الثانية والسبعين بعد المائة للمجلس كافةً بشكل مختلط من خلال الحضور الفعلي للأعضاء في المقر الرئيسي للمنظمة أو مشاركتهم بواسطة منصة Zoom للتداول عن طريق الفيديو. وسيُبتدأ الاجتماع الجاري عبر منصة Zoom على شاشات كبيرة داخل قاعة الاجتماع ليتمكن المشاركون الحاضرون فعلياً من رؤية المشاركين بصورة افتراضية، والعكس صحيح.
- 4- وسيُستخدم، خلال الدورة الثانية والسبعين بعد المائة للمجلس، الحيز الافتراضي المستخدم خلال الدورة الثانية والأربعين للمؤتمر والدورات الأخيرة للمجلس، بما يتيح للأعضاء تجربة الاجتماعات التفاعلية. وسيكون باستطاعة المشاركين كافة النفاذ إلى قاعات الاجتماعات عبر منصة Zoom من خلال هذا الحيز الافتراضي.
- 5- وسيتمتع أعضاء المجلس والمراقبون المشاركون بصورة افتراضية على قدم من المساواة بنفس إمكانية الوصول والقدرات داخل منصة اجتماعات Zoom، وسيتمكنون من التوجه بالكلام إلى المجلس عبر طلب الكلمة باستخدام وظيفة رفع الأيدي (Raise Hand) في منصة Zoom.
- 6- وستُعرض مسودة استنتاجات بنود جدول الأعمال على جميع الأعضاء والمراقبين المشاركين في الدورة الثانية والسبعين بعد المائة للمجلس بالاستعانة بوظيفة مشاركة الشاشة مع الآخرين (share screen) على منصة Zoom. كما ستعرض هذه الاستنتاجات على شاشات مخصصة في قاعة الاجتماع للمشاركين في الاجتماع بالحضور شخصياً. وإن أي تعديلات على مسودة الاستنتاجات ستجرى على الشاشات بصورة آنية.
- 7- وستُعقد اجتماعات لجنة صياغة الدورة الثانية والسبعين بعد المائة للمجلس بشكل مختلط كما في الجلسات العامة للمجلس.

## ثالثاً - إجراءات المراسلات الخطية

- 8- سيتم تناول البنود التالية من جدول أعمال الدورة الثانية والسبعين بعد المائة للمجلس من خلال إجراءات المراسلات الخطية:

- البند 6 - معلومات محدثة عن مبادرة العمل يبدأ بيد

- البند 13 – الترتيبات الخاصة بالدورة الثالثة والأربعين للمؤتمر
- البند 17 – حالة تنفيذ القرارات التي اتخذها المجلس في دورته الحادية والسبعين بعد المائة
- البند 18 – التطورات في المنتديات التي تهتم ولاية منظمة الأغذية والزراعة
- البند 19 – الجدول الزمني لاجتماعات الأجهزة الرئاسية لمنظمة الأغذية والزراعة والاجتماعات الرئيسية الأخرى في الفترة 2023-2024
- البند 20 – جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والسبعين بعد المائة للمجلس

- 9- وتهدف إجراءات المراسلات الخطية إلى إتاحة المزيد من الوقت خلال مناقشات المجلس في الجلسات العامة، وإلى تمكين المجلس من تناول جميع البنود المدرجة على جدول أعماله في الوقت المناسب.
- 10- وسيطلب من الأعضاء، بموجب هذه الإجراءات، تقديم أي تعليقات وأسئلة خطياً إلى الأمانة؛ وسيزوّدون بردود خطية عند الاقتضاء.
- 11- ويرجى من الأعضاء تقديم إسهاماتهم الخطية بحلول يوم الخميس، الموافق 30 مارس/آذار 2023، بالكتابة إلى: [FAO-Council@fao.org](mailto:FAO-Council@fao.org). وستنشر جميع الإسهامات الواردة على الموقع الإلكتروني للدورة الثانية والسبعين بعد المائة للمجلس. وستقدم الأمانة ردوداً خطية، عند الاقتضاء، وستتاح تلك الردود الخطية قبل بدء مناقشات المجلس في الجلسة العامة.
- 12- وسيتولى الرئيس المستقل للمجلس، بالاستناد إلى هذا التبادل الخطي للمعلومات، صياغة استنتاجات موجزة لبنود جدول الأعمال التي يتم النظر فيها بواسطة إجراءات المراسلات الخطية. وسيقوم المجلس بدراسة مسودة الاستنتاجات هذه في جلسة عامة على نحو ما يشير إليه الجدول الزمني، وتماشياً مع الإجراءات المبينة في الفقرة 8 من هذه المذكرة. وعملاً بالعادة المتبعة بالنسبة إلى إجراءات المراسلات الخطية، ليس هناك أي انتقاص من حق الأعضاء السيادي في مناقشة البنود من جدول الأعمال خلال الجلسات العامة.
- 13- وستتم دعوة المجلس إلى إقرار هذه الإجراءات بموجب البند 1 من جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والسبعين بعد المائة للمجلس.

### رابعاً- التقارير والمحاضر

- 14- ستتولى لجنة صياغة الدورة الثانية والسبعين بعد المائة للمجلس إعداد مشروع التقرير المعروض للاعتماد الذي سيعتم على أعضاء المجلس بجميع لغات المنظمة في الوقت المناسب قبل اعتماد التقرير، وفي أي حال قبل ساعة واحدة على الأقل من موعد اعتماد التقرير.
- 15- وسيجري تعميم تقرير الدورة الثانية والسبعين بعد المائة للمجلس طبقاً للفقرة 2 من المادة 6 من اللائحة الداخلية للمجلس.
- 16- وسيُسجّل تقرير الدورة الثانية والسبعين بعد المائة للمجلس توافق آراء المجلس بشأن الأساليب المعدلة المعتمدة في هذه الدورة والمعروضة في هذه المذكرة.

- 17- كما سيسجل تقرير الدورة الثانية والسبعين بعد المائة للمجلس اتفاق المجلس على أن المشاركة بالوسائل الافتراضية تعتبر بمثابة حضور الدورة المعقودة في المقر الرئيسي للمنظمة بحسب الفقرة 3 من المادة 2 من اللائحة الداخلية للمجلس.
- 18- وستتاح المحاضر الحرفية للدورة الثانية والسبعين بعد المائة للمجلس طبقاً للفقرة 1 من المادة 6 من اللائحة الداخلية للمجلس.

### خامساً- أية مسائل أخرى

- 19- تتولى الأمانة، وفقاً للممارسة المتبعة، إعداد جميع وثائق الدورة ونشرها بلغات المنظمة الست كافةً. كما سيعمّم برنامج عمل اليوم بجميع لغات المنظمة.
- 20- وسعيًا إلى تبسيط مداورات الدورة الثانية والسبعين بعد المائة للمجلس، يتم تعميم مقدمات لبنود جدول الأعمال خطيًا قبل انعقاد الدورة.
- 21- وبالإضافة إلى ذلك، ستقتصر مداخلات الأعضاء على ثلاث دقائق كحد أقصى فيما ستقتصر بيانات الأعضاء المتعددين على خمس دقائق كحد أقصى. وسيتولى الرئيس المستقل للمجلس تطبيق تدابير إدارة الوقت هذه.
- 22- وتجدر الإشارة إلى أن توقيت المنطقة المطبق على الجدول الزمني للدورة الثانية والسبعين بعد المائة للمجلس هو التوقيت الصيفي لوسط أوروبا (التوقيت العالمي الموحد +2 (UTC)). وستكون مواعيد انعقاد جلسات الدورة الثانية والسبعين بعد المائة للمجلس من الساعة 9:30 إلى الساعة 12:00 ظهرًا، ومن الساعة 14:00 إلى الساعة 16:30 من بعد الظهر، ومن الساعة 17:00 إلى الساعة 19:30 مساءً.
- 23- وستعقد لجنة صياغة الدورة الثانية والسبعين بعد المائة للمجلس اجتماعها بعد أن يختتم المجلس النظر في جميع البنود المدرجة على جدول الأعمال.
- 24- وستتاح خدمات الترجمة الفورية بلغات المنظمة الست كافةً لكل الجلسات العامة للدورة الثانية والسبعين بعد المائة للمجلس.
- 25- ولسات المجلس مفتوحة للعموم (الفقرة 8(أ) من المادة 25 من اللائحة العامة للمنظمة) وبالإمكان متابعتها بواسطة البث المباشر عبر الإنترنت المتاح على الموقع الإلكتروني للمنظمة.
- 26- وسيتاح تطبيق للهواتف المحمولة خاص بالدورة الثانية والسبعين بعد المائة للمجلس، سيستعان به للإبلاغ عن أي تغييرات قد تطرأ على الجدول الزمني للبنود المعروضة للمناقشة.